

الشرح المختصر لنظم الورقات للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 1

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [00:00:00](#)

الموعد المقرر في هذه الساعة في هذا الحين مع نظم الورقات العمريطي والاصل والنظم مشهوران عند طلاب العلم ويبحث هذا النظم كعصره في علم جليل الا وهو علم اصول الفقه - [00:00:24](#)

وهذا العلم الاصول الفقه ان كان من علوم الالة الا انه يفتقر اليه كل طالب علم شرعي يعني كل من اراد يصل الى مراد مراد الرب جل وعلا كتابا وسنة لابد وان يكون قد حصل شيئا من علم اصول الفقه - [00:00:48](#)

يحتاجه المفسر يحتاجه فقيه والمحدث وكل من له صلة بالكتاب والسنة الاحكام الشرعية سواء كانت احكاما فقهية واحكاما عقدية ونحو ذلك مدارها على هذا العلم انه يربي ويعلم كيف نستنبط الحكم الشرعي من الكتاب والسنة - [00:01:08](#)

هذي فائدة جلية وتكفي طالب العلم في ان يقبل على هذا الفن بكليته من اجل ان يحصل شيئا منه ويكون من من اهله وكذلك يخرج من حيز تقليد الى حيز تحرر - [00:01:36](#)

ان يكون قد قلده غيره غير بان اصول الفقه يجعل ناظر الاحكام الشرعية ابتداء او بالنظر في اقوال الفقهاء كيف اعتمدوا النص ووصلوا الى هذا الحكم الشرعي هذا ابو الحنبلي او الشافعي او المالكي او الحنفي - [00:01:56](#)

كل هؤلاء لهم اصول اختص بذلك المذهب. حينئذ قال هذا حلال وهذا حرام وهذا مكروه. وهذا مندوب لابد وان يكون ثمة طريقة وصل اليها هذا العالم وهذا المفتي النظر في الكتاب والسنة ثم اطلق هذا الحكم الشرعي. انت - [00:02:17](#)

بواسطة هذا الفن تكون متحررا عن التقليد وتنظر في قول كل قائل وكيف استنبط هذا الحكم الشرعي من هذا دليل ثم قد توافق وقد تخالف كذلك يعينك في فهم مأخذ - [00:02:39](#)

اهل العلم الشرعية والفائدة الاولى هي الفائدة الجلية التي ينبغي العناية بها وهي ان هذا العلم هو علم بقواعد واصول ان عرفها الناظم حينئذ استطاع ان يتوصل الى الاحكام الشرعية بواسطة هذه القواعد. وبدونها يكون يكون مقلدا. يكون عاميا. قد نقل - [00:02:56](#)

عبد البر رحمه الله تعالى اجماع على ان المقلد ليس من اهل العلم في شيء قلده الذي يتبع غيره سواء كان من المذاهب الاربعة او غيرها هذا ليس من اهل العلم بشيء وانما يكون متحررا اذا - [00:03:24](#)

اخذ حظا وافرا من هذا علم جليل. ولذلك يفتخر به ولذلك قل افتخروا به كل ناظر فيه. كما قال الشوكاني رحمه الله تعالى كل من كان من اهل الاصول او اذا كان - [00:03:39](#)

ناظرا في ادلة الفقه اذا قال قاعدة الاصولية سلم لها الجميع لان لها هيبة في النفوس. يقين هذي قاعدة اصولية او اتفق الاصوليون على كذا فلهم مكانة فيه في النفس. وليس المراد كل اصولي وكل مذهب اصول لا - [00:03:57](#)

انما المراد الاصولي الذي بنى اصوله على الكتاب والسنة. نشرع فيه هذا النظم ويأتي بحث فيه المقدمة الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله تعالى الحمد لله الحمد لله على ثم صلاة الله مع سلامه. لا هذي غلط ليست من الاصل - [00:04:16](#)

على لسان الشافعي وهونا فهو الذي له ابتداء دون وتابعت الناس وامام نعم يحذف هذه زادها عبد الحميد قندس لشرحه لطائف البشارات ثم من استخرجها من الشرح وهم وجعلها من ضمن هذه - [00:05:00](#)

منظومة ليست منها وانما على لسان الشافعي ثم البيت الذي يليه وتابعتة الناس وهذا واضح لانه يتحدث عن الشافعي على لسان الشافعي وهون فهو الذي له ابتداء دون وتابعتة الناس - [00:05:20](#)

لكن اذا جئت بشيء اخر انك فهذا يحذف نعم احسن الشافعي وخير منكم وقد سئلت مدة في حفظه وفهمه فلم نجد مما سئلت وقد شرحت بدأ الناظم رحمه الله تعالى - [00:05:34](#)

ان لم تذكر في بعض النسخ بالبسملة. بسم الله الرحمن الرحيم. على عادة العلم سواء كتبوا منشورا او منظوما يبدأون بالبسملة. هذه كلامه البسملة شهيقي عندما نذكر السبب في بدئهم بهذه الكلمة العظيمة. اولا اقتداء بالكتاب العزيز - [00:06:14](#)

حيث بدأ كتاب القرآن ببسم الله الرحمن الرحيم ثانيا ابتداء وتأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم. حيث كان يبدأ مراسلته بالبسملة كما جاء في صحيح البخاري. بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبدالله الى هرقل عظيم الروم. وهذه سنة فعلية عملية - [00:06:36](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يحتج بعضهم بالسنة القولية كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتداء او اقطع او اجزم هذه كلها روايات ضعيفة لا يعتمد عليها. ثالثا تأسيا واقتداء بالاجماع العملي - [00:07:00](#)

تعليق المصنفون كل من صنف والف بدأ بي بالبسملة. كل من كتب وصنف ابتداء به بالبسملة قال الفقير شرف العمريط ذو العجز والتقشير والتفريط. قال الفقير قال هذا فعل ماضي لكنه من جهة المعنى واما من جهة اللفظ هو ماض ومن جهة المعنى فهو - [00:07:19](#)

مستقبل الفقير اي المحتاج بمعنى المحتاج الى الله تعالى وفيه اقتباس من قوله تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله. الشرف العميق. قال الفقير شرف العمريط. يقال هنا اتى بجملة الحكاية - [00:07:44](#)

يقول قلت متحدث عن نفسه يقول ضربت ونمت واكلت الى اخره من يقول قال فلان وذهب فلان وتحدث فلان هذا مخالف للاصل. ولكن يعدل الى جملة الحكاية لامر ما. هنا اراد ان يسمي نفسه - [00:08:05](#)

اراد ان يسمي نفسه لانه لو لم يسمي نفسه لصار الكتاب مجهولة والمجهول مرغوب عنه. مجهول مرغوب عنه. وكذلك من عادة اهل العلم ان يذكروا اشياء في اوائل المصنفات ومنها البداية بالبسملة كما سبق والحمدلة كما سيأتي وتسمية نفسه - [00:08:25](#)

نسمي نفسه من اجل ان يكون هذا الكتاب مرغوبا فيه. وخاصة اذا كان من اهل العلم المشهورين فاذا سمى نفسه صار له شأن اذا نقول اتى الناظم بجملة الحكاية قال الفقير الشرف عمريطي ترغيبا في كتابه بتعيين مؤلفه - [00:08:49](#)

بلقبه المشهور ليكون ادعى الى قبوله والاجتهاد في تحصيله. فيثاب مؤلفه حينئذ المجهول مرغوب عنه. الشرف العامريق شرف شرف الدين. فهل نائبة عن المضاف اليه؟ وهذا لقب له عمريط - [00:09:10](#)

بفتح العين قد اشتهر عند بعض العمريط هذا فيه لحد. شرف الدين ال نائبة عن المضاف اليه واسمه يحيى ابن الشيخ بدر الدين موسى لرمضان ابن عمير الشهير بالعمريطي نسبة لبلاد عامرية الفتح العين - [00:09:30](#)

عمريطي عميرين اذا فينسب اليها كما هي انما يكون بزيادة الياء في اخره. وهي ناحية من نواحي مصر وفقه شافعي كان حسن النظم ونظم عدة متون من اشهرها هذا النظم كذلك تحرير عند الشافعية توفي سنة تسعة وثمانين تسع مئة - [00:09:50](#)

الشرف العمريط ذو العجز ذو العجز ذو بمعنى صاحب والعاجز اي من الاسماء ستة والعجز عدم القدرة والتقشير كذلك مكمل لسابقه وهو عدم اكمال الشيء على الوجه الحسن والتفريط فرط يفريطا اذا اهمله - [00:10:15](#)

اذا اهمل ولا يقال تفريط الا فيما اذا ترك ما تعين عليه. يعني من الواجب. وهنا الشطر الاول وصف نفسه الفقير وفي الشطر الثاني ثلاث كلمات كلها انصاف المصنف بانه عاجز - [00:10:41](#)

ومقصر ومفريط. وهذا من تواضعه رحمه الله تعالى كما هو الشأن في اهل العلم انهم يحتقرون انفسهم على الوجه الصحيح الشرعي ثم قال الحمد لله الذي قد اظهر. فن بعد بالبسملة الحمدلة - [00:11:00](#)

كذلك يقال فيه اقتداء بكتاب عزيز الحمد لله رب العالمين افتتح حندلة هي اول اية من سورة في القرآن كذلك بالسنة قولية النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح خطب به ان الحمد لله نحمده - [00:11:17](#)

ونستعينه واما الحديث الوارد في ذلك فهو ضعيف كذلك سنة اتخاذها اهل العلم امثالاً لمن سبق من كتاب والسنة. الحمد لله الحمد هو وصف المحمود بالكمال محبة وتعظيماً. وصف المحمود - 00:11:37

بالكمال محبة وتعظيماً يعني لابد من الاقتران بين الوصف بالكمال مع المحبة والتعظيم فان خلا عن المحبة والتعظيم صار مدحا لا لا حمد. يعني لو وصف زيد عمرا باوصاف كمال انت العالم والى اخره. لكنه ليس عن محبته انما عن مداهنة ونحو ذلك. لا يكون مادحا له - 00:11:55

لا يكون مادحا له وانما يسمى يسمى حمدا اذا وصف المحمود بالكمال محبة وتعظيماً. وهذا منسوب لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى خلافاً للمشهور عند كتاب في مثل هذا الموضع بانه الثناء على الله تعالى الى اخره. الحمد لله الذي قد اظهر قبل التحقيق واطهر الالفان - 00:12:22

للاطلاق يعني اطلاق الروي اخر كلمة تكون مفتوحة اظهر لانه فعل ماضي مبني على الفتح. فيطلق اللفظ بهذه الالف اظهر بمعنى اوجد واخرج والفاعل هنا ضمير مستتر يعود على الله الحمد لله الذي هذا نعت - 00:12:48

بلفظ الجلالة قد اظهر قد اظهر قبل التحقيق. يعني شيء محقق لانه وجد بالفعل اظهر اوجد واخرج يعني الرب جل وعلا. علم الاصول اظهر الله علم الاصول علماً بالنصب على انه مفعول به لقوله اظهر - 00:13:11

كما سبق اظهر فعل ماضي يفعله ضمير مستتر وعلم هذا المفعول به علم الاصول علم الاصول الحديث او اصول الكلام اصول اللغة او نقول المراد به علم اصول الفقه. حينئذ تكون الهنا للعهد الذهني. كانه قال علم اصول الفقه - 00:13:32

فاظهر علم اصول الفقه هنا ذكر اصول الفقه في المقدمة وهذا يسمى براعة استهلال عند اهل البيان. ان يذكر او ان يأتي المتكلم لطالعة كلامه بما يشعر بالمقصود تحدث عن اي شيء عن اصول الفقه. فاذا جاء بالبسملة والحمدلة حينئذ يأتي بشيء يختص بالذي سيتحدث به. كذلك الخطيب - 00:13:54

مثلاً اذا اراد ان يتحدث عن الرباً مثلاً فيأتي بآية تتعلق بالرباً ونحو ذلك. هذا يسمى ماذا؟ يسمى براعة بمعنى انه استهل كلامه بمعنى بدأ بكلامه بشيء يشعر بالمقصود - 00:14:21

علم الاصول للوراء اظهر للورى المراد بالوراء يعني الخلق كل الخلق او بعضاً من من الخلق لا شك انه ثان لان الذي يستفيد من هذا العلم هم العلماء. والورى بمعنى الخلق هذا عام. حينئذ يكون من اطلاق العام وارادة الخاص - 00:14:39

هذا له استعمال في اللغة استعمال عند اهل الاصول. قال الله جل وعلا الذين قال لهم الناس ان الناس الذين قال لهم الناس نتكلم واحد ونعيم اطلق عليه وهو واحد انه الناس ولا شك ان الناس له ضعاء يشمل كل الناس. حينئذ نقول هذا من اطلاق العام وارادة الخاص - 00:15:01

للوراء للخلق والمراد به علماء واهل العلم واشهر واشهر بمعناه نشره واشهر الالف هذه للاطلاق. والفاعل ضمير مستتر يعود على الرب جل وعلا. اظهر من المظهر؟ الله. من الذي اشهره؟ الله عز وجل. واشهر يعني اشهره على - 00:15:24

الظهير وهو مفعول به. لان اظهره يقتضي مفعولاً به وهو علم الاصول وكذلك اشهر يقتضي مفعولاً به وهو علم الاصول لكنه كن عنه بالظهير ثم حذفهم وحذف المفعول جائز فله اجز ان لم ينظر - 00:15:49

واشهر اي اشهر علم اصول الفقه على لسان على لسانه. هذا جار مجرور متعلق بقوله اشهرها واظهر كذلك على لسانه اذا نقول هذا لفظ على لساني جر مجرور تنازع فيه عاملاً اظهر على لسان الشافعي واشهر على لسان الشافعي - 00:16:07

لكن نعلقه بالمتأخر وهو اشهره ونقدر للاول على مختار مذهب العصريين. على لسان الامام الشافعي محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله تعالى الامام المشهور صاحب المذهب المعلوم توفي سنة اربع بعد المئة الثانية على لسان الشافعي - 00:16:32

وهون الشافعي باسكان الياء للوزن العصر الشافعي يؤنس لكن نقول على لسان الشافعي مهون اسكان الياء من اجل الوزن وهونا الالف هذه للاطلاق تشديد الواو بمعنى سهله هونه سهله الشافعي رحمه الله تعالى سهل هذا العلم علم اصول الفقه على لسان هل المراد - 00:16:52

به اللسان الجارح او القلم ها على لسان الشافعي يعني هل اول من تكلم باصول الفقه هو الشافعي او اول من دون اصول الفقه هو الامام الشافعي. ثاني حينئذ على لساني يكون مجاز مرادا به القلم. القلم احد - [00:17:19](#)
اللساني احد اللساني وهون فهو الذي له ابتداء دونه. فهذه للتعليم فهو اي شافعي الذي له ظمير يعود على علم اصول الفقه ابتداء اي في ابتداء الامر قبل كل احد. هو السابق - [00:17:42](#)

هو السابق ابتداء دون دون الالف هذه للاطلاق والواو بالتشديد. المراد بالتدوين المراد به التأليف المراد به التأليف وهو الذي اي شافعي له لعلم اصول الفقه ابتداء دون اي دونه. فالشافعي هو واضع علم اصول الفقه. واول من الف فيه بالاجماع - [00:18:04](#)
وان كان الاحناف يتعصبون لي الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى بانه واضع او غيره من دونه وهذا ليس ليس بمسلم عند اهل العلم وانما هو الشافعي الله تعالى اول من الفه في الكتب - [00:18:33](#)
محمد ابن شافع المطلبي اول من دونه هو الامام محمد بن ادريس الشافعي في كتابه الموسوم بالرسالة التي ارسلها لي امام المهدي رحمه الله تعالى فدون علم اصول الفقه على سبيل الاستقلال فاملى فيه رسالته مشهورة تكلم فيها على الاوامر والنواهي - [00:18:48](#)

والبيان والخبر والنسخ وحكم العلة المنصوصة من القياس وغير ذلك. واذا قيل بان الشافعي هو اول من دون علم اصول الفقه لا يلزم منه نفي علم اصول الفقه عمن سبقه - [00:19:10](#)
النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف ويعلم كيفية استنباط الاحكام الشرعية من ادلتها ولذلك يذكر الصينيون مسألة هل النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد او لا المجتهد لا يكون مجتهدا الا اذا اتقن هذا العلم - [00:19:25](#)
حينئذ نقول على الصحيح النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد يجتهد ولا تعارض بين هذا حكم بان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد مع قوله تعالى ان هو الا وحي يوحى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. نقول يجتهد ويقره الرب جل وعلا. فصار ماذا - [00:19:42](#)

صار شرعا لانه قد يقال بان النبي صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله عز وجل. من يطع الرسول فقد اطاع الله. يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك - [00:20:07](#)
حينئذ النبي صلى الله عليه وسلم مبلى. كيف تقول انه يجتهد نقول نعم يجتهد وينظر في الدالة ويستنبط بعض الاحكام الشرعية ثم يقره الله عز وجل. فاذا اقره الله تعالى حينئذ صار ماذا - [00:20:18](#)
صار شرعا منسوباً الى الى شرعه. بل النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه فعله واقواله وتقريراته وتركه يعتبر شرعا بنفسه. هو دليل كما الكتاب دليل من ادلة اثبات الاحكام الشرعية كذلك النبي صلى الله عليه وسلم بجوهره بنفسه بكلامه بتروكه يعتبر - [00:20:32](#)
قليلاً شرعياً. اذا قيل بان الشافعي هو اول من دون علم اصول الفقه لا يلزم منه ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم لا يدري هذا العلم. وكذلك الصحابة كبار الصحابة فقهاء. وكانوا يستنبطون ويقفون مع النوازل. ويلحقون - [00:20:53](#)
باصولها وبقواعدها العامة. نقول هم كذلك علماء بهذا الفن. طيب كيف نجمع بين الامرين؟ نقول الاصول موجودة في طبائع اهل العلم قبل الشافعي وهو مركز في طبائعه. العلم موجود لكن الكلام في ماذا؟ في اخراجه على الورق واثباته. ولذلك الشافعي رحمه الله تعالى - [00:21:13](#)

لم يكمل علم اصول الفقه ما هو الشأن عليه عند المتأخرين. يعني التبويب والتقسيم والتعاريف ليست بالرسالة. وان وضع الشافعي رحمه الله تعالى الا ان من بعده كمل هذا العلم فهو المؤسس وضع اللبنة الاولى ثم بعد ذلك جاء بعده - [00:21:39](#)
واهل العلم فبوبوا وترجموا والفوا الى اخر ما يذكر في تدوين. اول من الفه في الكتب محمد بن شافع المطلبي وغيره كان له سليقة. مثل الذي للعرب من خليقة. يعني عرما - [00:21:59](#)
كلام لسان العرب قبل النحات ان يحكموا هذا فاعل وهو مرفوع وهذا مفعول به وهو منصوب هذا حال وهذا تمييز وهذه حروف جر الى اخره. هذه القواعد ما كانت موجودة عند العرب. هل عدم علمهم بهذه القواعد - [00:22:17](#)

وتدوينها يخرجهم عن كونهم اهل هذا اللسان؟ جواب لا. والحكم واحد وغيره يعني غير الشافعي كان له سلق يعني جبلة وفطرة مركوزة فيه في النفس. بمعنى انهم يفهمون الدالة على وجهها الصحيح. ولذلك الصحابة كانوا جامعين لهذه - [00:22:36](#) في اللغة العربية التي تعتبر المفتاح لعلم اصول الفقه وكذلك هم علماء بالقواعد التي يستنبط بها اذا على لسان الشافعي وهون بمعنى سهله فهو الشافعي الذي له ابتداء دونه يعني كتبه - [00:22:56](#) في رسالته المشهورة وتابعته الناس تابعته الناس. ناس كل الناس المراد به اهل العلم الذين اعتنوا بعلم الاصول تابعوا الشافعي رحمه الله تعالى في التدوين فصنفوا كتباً كثيرة ونظموا ونثروا الى اخر ما هو - [00:23:16](#) هو موجود من تراث علماء متابعتهم الناس اي افاضل العلماء. في التأليف في علم اصول الفقه حتى صار ما الفوه وكتبوه كتباً كتباً كتب عصرها كتب بضم التاء لكنه لغة فعل وفعل لغة. لا نقول كما يقول البعض بانه من اجل الوزن ضرور لا. اذا جاء على لغة سليمة صحيحة حينئذ يقول - [00:23:35](#) كتاب يجمع على كتب بضم تين وعلى كتب بضم فاء فسكون. اذا هذا لغة وهو كذلك موافق للنظم. حتى صار الالف هذه لي للاطلاق. صار ما الفوه وكتبوه كتباً كثيراً. التنوين هنا لايه؟ للتكفير. كتبه كثيرة - [00:24:03](#) صغار الحجم او كبار. الف في كبار للاطلاق. واو هذه للتنويع. اذا تنوع ما الفه اهل العلم في الاصول على مرتبتين. كتب كبار وكتب صغار. ويمكن ادخال المتوسطة اما في كبار واما في الصغار - [00:24:23](#) كتباً صغار الحجم يعني حجمها صغير او كبار يعني حجمها كبير. وهذه سنة سنة اهل العلم في تعلم التعليم ان الشيء مقسم الى قسمين صغير وكبير. ولا يمكن ان يبدأ الصغير بالكبير يعني قبل صغير - [00:24:43](#) حينئذ يكون هذا الصغير سلماً يوصل به الى اتقان الكبير. فمن ولد الكبير دون اتقان الصغير ولن يصل الى الى البوية والمراد لذلك يعني من بدأ بالكبار قبل الصغار هذا لا يمكن ان يتقن العلم - [00:25:03](#) لا يمكن ان يتقن العلم. وهذه المتون التي وضعها اهل العلم في كل فن لا يمكن ان يصل طالب العلم الى اتقان الكبار حتى تكون هذه الصغار من محفوظاته ومفهوماته بحيث لا يخل بها شيئاً البدء في كل علم - [00:25:23](#) وهذه سنة تجد اهل العلم وهم من كبار اهل العلم يؤلفون مثل الجبين الذي معنا رويني الف هذا كتاب الذي هو الورقات. ورقات كاسمها قليلة الالفاظ مباني كثيرة المعاني ولكنه الف كتب كبار جداً اعتمد عليها الشافعية وجعلوها من الكتب التي حررت مذهب الشافعي فيه في اصول الفقه. هل - [00:25:43](#) عند تأليفه لمثل هذه الورقات كان عاجزاً عن ان يبدأ كتاباً مطولاً ككتبه الكبار لا ليس بعاجز وانما من اجل ماذا؟ من اجل حكمة وهو انه يضع في مثل هذه المتون - [00:26:09](#) ما يكون شاملاً لجمهرة المسائل التي يحتاجها طالب العلم مبتدئ يعني الورقات لعلكم تعرفون اجرومية على ميزان الاجرومية الاجرومية وضع فيها من اهل الروم وضع فيها المسائل التي يحتاجها طالب العلم - [00:26:25](#) من اتقن هذه المسائل وضبطها عنده جمهور مسائل النحو تعريف الكلام اقسام الكلمة ثم يذكر لك الفاعل معناه حكمه يذكر المبتدأ معناه وحكمه ان فهم هذه المسائل كلها طالب العلم فالذي استطاع ان يصل بها الى كبار. كذلك المسائل الموجودة في الورقات جمهور المسائل المبتوثة فيها والمنثورة فيها هي اكثر ما - [00:26:43](#) ما يدور على السنة اهل العلم واكثر ما يحتاجه عملياً وما زاد في الكتب المتوسطة او المنتهية وهذا يكون زائداً على هذه فقد يحتاجها الطالب لا يحتاجها. اذا من يضبط الورقات - [00:27:10](#) بظبط جيد وفهم لمسائلها وظلعها على كلام اهل العلم المعبرين كتاب السنة حينئذ عنده جمهور علم هذا او جمهور مسائل هذا الفن. اذا صغار الحجم او كبار. فقدم الصغار على كبار لانها وسيلة في الوصول الى الى - [00:27:26](#) كبار وخير كتبه الصغار اذا الصغار كثيرة وليست على مرتبة واحدة بل هي متفاوتة. والتفاوت هنا يرجع الى اعتبار الكاتب نفسه. بمعنى ان الذي يضعه عالم امام في الفن ليس كغيره - [00:27:46](#)

من المشاركين. وخير كتبه يعني كتب اصول او علم اصول الفقه خير بمعنى احسن وافعل تفضيل عذبت همزته لي الضرورة. وخير كتبه الصغار بدل من الظمين. او نعم. بدل ميم من كتبه. ما - [00:28:02](#)

ماسومي باسكان الياء الضرورة من اجل الوزن يعني المسمى الذي سمي الذي يعني المسمى يعني المسمى لان ما اسم موصول وما بعده معه يكون في قوة المشتاق الحاصل وخير كتبه الصغار ما سمي يعني المسمى بالورقات جر مجرور متعلق - [00:28:18](#)

والورقات هذا جمع مؤنث سالم يعني يدل على شيء قليل جمع قلة ورقات معدودة فهي كثيرة المعاني مع كونها قليلة المباني. الفاظها قليلة يسيرة لكنها اشتملت على معاني كبيرة جدا جليلة. فكل مسألة - [00:28:42](#)

فيها يدور عليها مئات المسائل كل مسألة فيها يذكرها في باب الامر مثلا يدور عليها مئات بل الوف المسائل. والامر يقتضي الوجوب الوف المسائل كل واجب حكم عليه وهو امر دخل في هذه القاعدة. دخل في هذه القاعدة. بالورقات - [00:29:01](#)

للامام الحرم للامام يعني المنسوبة للامام الحرمي اي المنسوب للحرمين وهو ابو المعالي ضياء الدين امام الحرمين عبدالملك بن الشيخ ابي محمد عبدالله بن يوسف بن محمد الجويني نسبة الى جوين - [00:29:22](#)

ناحية من نواحي نيسابور شافعي توفي سنة ثمان وسبعين واربعمئة وخير قطبه الصغار ما سمي بالورقات للامام الحرم. الامام حرمه. يعني امام الحرمين او مشهور بهذه النسبة. قال بعضهم لانه - [00:29:39](#)

صلى اماما في المسجدين المسجد الحرام لمكة والمسجد النبوي بالمدينة النبوية وهذا غلط ليس بصحيح بل لكونه جاور المسجد الحرام وجاور المسجد النبوي فكان يجلس للتدريس يمكثون هذي عادتهم قديمة ممن لم يكن من اهل الحرمين يأتي - [00:29:56](#)

من الشام مثلا فيبقى اشهر في المسجد الحرام لا يكون اماما وانما يجاور بمعنى انه يوقف نفسه على التعليم والتدريس التأليف نحو ذلك. ويكون مفتي مكة انذاك ثم يرتحل الى المدينة - [00:30:17](#)

سيفعل بها ما فعل الحرام حينئذ سمي امام الحرمين. وهذا لا لا يصح انه اما المسلمين في المسجدين. وقد سئلت وقد سألت يعني سألت بعض الناس قد هنا لي للتحقيق. سئلت مدة - [00:30:34](#)

يعني برهة من الزمن طويلة في نظمه اي في نظم الورقات بنظم الورقات هو الكلام الموزون قصدا. كلام الموزون قصده. هذا ارتكبه اهل العلم وخاصة بحر رجز لانه سهل الحفظ - [00:30:51](#)

يعني كتب اهل العلم مختصرات والمطولات اما ان تكون منثورة واما ان تكون منظومة. ولا شك ان المنثور اقعد من المنظوم لانه لا تدخله الضرورة لكنه لصعوبته من حيث الحفظ انتقل اهل العلم الى تأليف المنظومات على بحر - [00:31:08](#)

رجس وهذا فيه نوع نوع سهولة في نظمه اي في نظم الورقات مسهلا يعني نظمته حالة كوني مسهلا لحفظه وفهمه. اذا نظمه من اجل فائدتين. الفائدة الاولى تتعلق وبالفهم وهو ادراك المعنى - [00:31:29](#)

والثانية تتعلق باللفظ وهو حفظه لماذا؟ لانه كما نص اهل العلم ان طالب العلم بدون حفظ ليس بشيء طالب العلم اذا لم يكن عنده في صدره محفوظات ليس بشيء. يعني وجوده عدمه سواء - [00:31:50](#)

ولذلك يقول من حفظ المتون حاز حاز الفنون. فلا بد ان يكون عنده متن مبتدي ومتن منتهي او متوسط بينهما مسهلا لحفظه مسهلا له بنظم اياه لحفظه اللام للتعليم. يعني لاجل حفظه اي استحضره عن ظهر قلب غيبا - [00:32:07](#)

وفهمي وذلك بالاثنيان بعبارة ليس فيها فيها تعقيد. اذا لهاتين الفائدتين جعل ذلك المنثور الذي هو الورقات امام الحرمين جعله في قالب نظم من اجل تسهيل حفظه. وهذه عادة اهل العلم. انما يعتنون بالمنظومات وتدريسها بل - [00:32:31](#)

تأليفها قبل قبل ذلك وشرحها من اجل ان يحفظها. والذي لا يريد ان يحفظ لا يتعب نفسه مع مع النظم لان النظم فيه تقديم وفيه تأخير قد يكون فيه شيء من من الركافة من حيث المعنى والفهم. الذي لا يستطيع ان يحفظ اي نظم فليرجع الى الى المنثوف فهو ايسر - [00:32:51](#)

ولذلك قال السفاريني وصار من عادة اهل العلم ان يعتنوا في سبيل ذا بالنظم لانه يسهل للحفظ كما يرقو للسمع ايش في؟ من ظما. يعني السم يتلذذ بسماع ماذا؟ المنظومات. خاصة اذا قرأت على طريقة الرجز - [00:33:11](#)

ولذلك قيل الرجز مأخوذ من الناقة الرجاء التي تتلأ في المشي. حينئذ الرجز سمي رجسا لذلك. والقارئ انما يقرأه على طريقة التفعيلات. قال الفقير شرف العمريط ذو العجز والتفصيل والتفريط - [00:33:31](#)

فلم اجد مما سئلت بدا. فلم اجد مما سئلت. مما سألتني به بعض الناس. وهو النظم لهذا النثر الورقات بدا يعني فراق لا فراق. ولا مناص من عدم استجابة هؤلاء. قد يكون من طلاب العلم الذين سألوهم - [00:33:50](#)

وقد يكون من افاضل اهل العلم وفيه بقوله فلم اجد مما سئلت بدا فيه اشارة الى ان الامر قد تكرر عليه وانه لا فراق ولا خلاص من اسعافه بمطلوبه. وقد شرعت يعني بدأت وقد للتحقيق شرعت - [00:34:09](#)

بمعنى ابتدأت فيه في النظم حالة كوني مستمدا. السين هنا للطلب مستمدا اي طالبا غالبا من ربنا. ربنا هذا متعلق بقوله مستمدا. والرب هنا بمعنى الخالق والمالك والمدير. من ربنا التوفيق - [00:34:29](#)

توفيق بالنصب على انه مفعول به لقوله مستمدا يعني طالبا امداد التوفيق من ربنا وهذا ما يسمى بهداية التوفيق وهي الاعانة على تحقيق العمل وهي خاصة بالرب جل وعلا من خلاف هداية الارشاد - [00:34:47](#)

فانها عامة. اذا التوفيق مستمدا التوفيق من ربنا. لما اي شيء؟ لماذا؟ لاي شيء؟ للصواب المتعلق بقول التوفيق لانه مصدر والصواب هو موافقة الحق وظده وهو الخطأ مخالفة الحق. لانه قد يخطئ في فهم كلام صاحب الاصل حينئذ ينظمه على غير وجهه - [00:35:08](#)

مستمدا التوفيق والنفع. سمد امرين. الاول التوفيق وهو بداية التوفيق للصواب والثاني طالبا امداد النفع اي الخير وهو ما يتوصل به الى مطلوب الانسان سواء كان في الدنيا او في الآخرة ولذلك قال في الدارين - [00:35:33](#)

يعني دار الدنيا ودار الآخرة. بالكتاب باء سببية. يعني بسبب هذا الكتاب ومراده به النظم ليس الورقات فقط ليست من صنعه. وانما الذي يعتبر من صنعه هو هو هذا النظم. هو هذا النظم. ثم قال رحمه الله تعالى نعم - [00:36:00](#)

بني حرم مع ما حرم للتخفيف مع ظم الراء على وزني فعولة الصحيح مطلقا وفاسدين حسبك. قال رحمه الله تعالى باب اصول الفقه. هذا شروع من مآظ ذكره بابا بعده ابواب وفصول هذه من عادة اهل العلم كما انهم يسروا العلم بنظمه كذلك يسروه بتبويبه لانهم - [00:36:20](#)

ثم يبوبون ثم يفصلون. اذكروا كتابه كتاب الطهارة ثم باب باب الاستنجاء مثلا ثم قد يذكر فصولا تحت ذلك الباب وهذا من تيسير العلم لانه طالب العلم اذا قطع بابا نشط لي لما بعده فينشط اذا انتهى من كتاب الطهارة نشط - [00:37:37](#)

كتاب الصلاة ثم زكاة ثم الصوم الى اخره. باب اصول الفقه اي هذا باب بيان حقيقة اصول الفقه باب اصول الفقه اي هذا باب او باب بيان حقيقة اصول الفقه - [00:37:58](#)

او في بيان حقيقة هذا الفن المسمى بهذا اللقب لان اصول الفقه هذا لقب وهو في الاصل كما سيأتي من قول من مركب الاضافي اصول وفقه وهذا يشعر بماذا - [00:38:16](#)

يشعر باهمية هذا العلم لان علم الفقه الكل يعرفه بانه علم جليل علم الحلال والحرام سماه بعض الفقهاء بعلم الحلال والحرام علم الحلال والحرام هذا علم شريف. فاذا قيل بانه فرع من اصول الفقه - [00:38:34](#)

دل على ماذا دل على مكانة هذا العلم وهو اصول الفقه. اذا فيه اشعار بكون علم الحلال والحرام مبني على هذا العلم باب اصول الفقه اي هذا باب في بيان الفن المسمى بهذا اللقب المشعل بمدحه بامتناء الفقه عليه. اصول الفقه له معنيان - [00:38:53](#)

له معناها معنى باعتبار كونه مركبا اضافيا كونه مركبا اضافيا اصول الفيالم غلام زيد غلام زيد هذا مركب وكل اسمين نزل ثانيهما من الاول منزلة التنوين مما قبل. غلام زيد مضاف مضاف اليه. كذلك نقول اصول التفسير - [00:39:18](#)

مضاف مضاف اليه اصول الحديث مضاف مضاف اليه. اصول الفقه كذلك مضاف ومضاف اليه قبل جعله علما بالنظر الى هذا التركيز له معنى ثم نقله الاصوليون وجعلوه لقبا لذلك العلم المستقيم - [00:39:43](#)

الفرق بينهما من حيث اللغو ان الاول مركب اضافي مثل غلام زيد والثاني مفرد الذي جعل علما ولقبا للفن هذا مفرد اصول الفقه قد

يكون مفردا. متى؟ اذا جعلناه علما لذلك فن وسيأتي في اخر - 00:40:03

الباب حده بهذا المعنى. اما اصول الفقه معنى بالنظر واما باعتبار كونه مضافا ومضافا اليه فهو الذي قدمه الناظر. اذا قوله هاك اصول الفقه لفظ النقبة للفن من جزئين قد تركبا الاول. اراد ماذا؟ اراد ان يعرف لك اصول الفقه - 00:40:24

باعتبار معناه الاضافي باعتبار معناه الاضافي. ومرادهم بهذا انه قبل ان يجعل علما فيكون مفردا هاك خذها استنفع الامر والكاف هذا حرف خطاب. اذا هاك بمعنى خذ اصول الفقه يعني لفظا - 00:40:47

اصول الفقه لانه قال ماذا؟ هاك اصول الفقه لفظا لفظا ايش اعرابه تمييز تمييز. مثل وفجرنا الارض عيونا وفجرنا الارض عيونا. اصلها فجرنا عيون الارض. هنا الاصل لفظ اصول الفقه. هكذا لفظ اصول الفقه. حذف المفعول به ثم جيء به منصوبا على التمييز.

اذا اصول - 00:41:10

الفقهي هذا مفعول به ولفظا هذا تمييز لقبا للفن حال كونه على من؟ للفن يعني على الفن اللام هنا بمعنى على. ثم قال من جزئين قد

تركبا. من جزئين قد تركبا. المراد بالجزئين هنا المضاف - 00:41:39

المضاف اليه المضاف والمضاف اليه. قد تركبا الالف هذه ها تعود على الجزئين قد تركب يعني الجزئين الجزئين. والمراد بالجزئين هنا

المضاف والمضاف اليه. مضاف المضاف اليه. اذا من جزئين - 00:41:59

عيني يعني من مضاف ومضاف اليه قد للتحقيق تركبا الاول يعني الجزء الاول الاصول يعني له الاصول ثم الثاني يعني ثم الجزء

الثاني الفقه اي لفظ الفقه. هنا اراد ان يعرف لنا لما ذكر الجزء - 00:42:22

اي جزء اصول وجزء الثاني الفقه عرفنا انه يريد ماذا؟ انه يريد ان يعرف اصول الفقه باعتبار معناه الاضافي يعني قبل نقله الى

العالمية واضح الكلام هذا واضح او لا - 00:42:46

اذا قبل جعله على من هو مركب تركيب اظافيا مثل غلام زيد اصول الفقه لا يمكن ان نصل الى المراد باصول الفقه الا اذا عرفنا ما

المراد بالاصول وما المراد بلفظ الفقه ثم بعد ذلك نأخذ الحكم العام الذي هو الحد. واما قبل معرفة معنى كلمة اصول ومعنى كلمة -

00:43:03

لا يمكن الوصول الى المعنى الاضافي الاول اي الجزء الاول؟ الاصول. يعني لفظ الاصول الذي هو المضاف. ثم الثاني ثم الجزء الثاني.

الفقه يعني الفقهي والجزءان مفردان يعني نشأ من اللفظ الاول الاصول واللفظ الثاني الفقه نشأ منهما المركب الاضافي وهو

اصول الفقه - 00:43:27

ثم قال والجزءان مفردان والجزءان الذي هو اصول والجزء الثاني الفقه مفردان يعني كل منهما مفرد. مفرد باعتبار ماذا؟ باعتبار كونه

مقابلا للمركب عندنا مركب ويقابله مفرد. غلام زيد هذا مركب. زيد لوحده مفرد - 00:43:55

لذلك غلام زيد مركب وغلام لوحده هذا مفرد مقابل للتركيب الافراد زيد وزيدان وزيدون. زيد هذا مفرد ويقابله المثنى والجمع. وليس

هو المراد هنا لماذا؟ لان اللفظ الاول مضاف لفظ اصول وهذا جمع او مفرد - 00:44:20

جمع ومفرد جمع اذا قيل مفرد بمقابلة الجمع حينئذ يفسر المفرد هنا بما قبل التثنية والجمع واحد الام اخرى زيدان مثنى. اصول هذا

جمع واصل هذا مفرد. طيب اصول الفقه باعتبار كونه مركبا. هذا يسمى مركبا - 00:44:47

اصول لوحده هذا مفرد قابل ماذا؟ قابل التركيب. اذا خلاصة المفرد قد يقابل المثنى والجمع وليس هو المراد هنا. والمفرد قد يقابل

المفرد مركب فالذي لم يركب يسمى مفردا سواء كان في نفسه مفردا واحدا او مثنى او جمعا. اذا قوله هو الجزءان اي لفظ اصول

ولفظ الفقه - 00:45:13

مفردان من الافراد المقابل للتركيب. وليس من الافراد المقابل للتثنية والجمع ثم شرع في بيان حقيقة كل من اللفظين. الجزء الاول

والجزء الثاني. ما هو الجزء الاول؟ اصول اصول جمع اصل - 00:45:40

والاصل له معنى لغوي ومعنى صاحي وكذلك الفقه الجزء الثاني له معنى لغوي وله معنى اصطلاحى. سيعرف لنا كل واحد من هذين

اللوحين. فالاصل يسمى فاء الفصيحة فالاصل ما عليه غيره بني. لما اراد ان يعرف لفظ اصول عدل عن الجمع فاتى بالمفرد -

لان التعريف انما يكون للمفرد والجمع يكون دالا على على الاحاد. فالاصل الذي هو مفرد الجزء الاول المضاف في اللغة ما عليه غيره بني. ما بني عليه غيره ما بني عليه غيره. كل شيء بني عليه غيره. ذلك الغير يسمى يسمى اصلا. يسمى اصلا - 00:46:25

اصل الجدار اي اساس اصل الجدار الاساس الذي يبنى اولا ثم يرفع بعد ذلك الجدار ايها اصل وايهما فرع الاساس اصل والجدار يعتبر فرع. لماذا؟ لان هذا الجدار بني على الاساس. والاساس يسمى اصلا. وكل ما بني - 00:46:54

عليه غيره فهو عصر له كاصل الجدار اي اساسه واصل الشجرة اي طرفها الثابت في الارض. ولذلك جاء اصلها ثابت وفرعها في السماء. اليس كذلك؟ اصلها ثابت يعني في الارض - 00:47:13

وفرعها في السماء. فالاصل ما عليه غيره بني. هذا معنى الاصل في لغة وقوله ما هذا يشمل الشيء الحسي والشيء المعنوي لان عندنا فقه وعندنا اصل ينبني عليه ذلك الفقه - 00:47:30

ليس عندنا هنا شيء حسي. يعني الجدار مع اساسه شيء يدرك بالحس واما الدليل على المدلول على دليله. نقول هذا شيء معنوي. حينئذ نقول الصلاة واجبة. هذا حكم شرعي فقهي اليس كذلك؟ الصلاة واجبة. لقوله واقموا الصلاة. عندنا فرع وعندنا اصل. ما هو الفرع؟ وجوب الصلاة. ما هو - 00:47:51

اقموا الصلاة. اذا هذا الفرع على ذلك الاصل. هل هذا حسي او معنوي هذا معنوي. اذا قوله ما هذا يشمل الحسي والمعنوي اي العقلي والاصل فيه صلاح العلماء يطلق على اربعة امور. الاول دليل عرفنا مراد هنا بالاصل في اللغة وهو ما بني عليه - 00:48:17

غيره واما في استعمال الفقهاء والاصوليين سيطلق على معان اربعة الاول الدليل بقولهم الاصل في هذه المسألة قول الله تعالى او الكتاب او السنة او الاجماع او القياس هذا كثير تجده فيه الكتب التي اعتنت ذكر الاقوال بادلها - 00:48:41

فالاصل في هذه المسألة الربا محرم. والاصل فيه قوله جل وعلا. اذا دليله فاطلق الاصل مرادا به الدليل. اذا الاطلاق الاول للفظ الاصول في الاستعمال او في الاصطلاح يطلق ويراد به الدليل. كقوله ما الاصل في هذه المسألة الكتاب والسنة اي دليل - 00:49:05
ومنه اصول الفقه ادلته. اذا عرفنا بان الاصل المراد به بالاصطلاح الدليل صار اصول بمعنى ادلة ادل اصول الفقه حينئذ باعتبار معناه الاضافي ادلة الفقه. وهذا الذي يراد به هنا - 00:49:25

ان الاصطلاح الثاني بمعنى الرجحان لقولهم الاصل في الكلام الحقيقة الاصل في الكلام حقيقة يعني لا المجاز لان اللفظ يحتمل انه حقيقة ويحتمل انه مجاز اذا تردد الامر جعلناه على الاصل وهو الحقيقة. ثالثا القاعدة المستمرة - 00:49:44

نحو اباحة الميت للمضطر على خلاف الاصل. اباحة الميتة للمضطر على خلاف الاصل. ما هو الاصل حرمة الميت نعم احسنت حرمة الميتة. فنقول اباحة الميتة على خلاف الاصل. لكنه للمضطر لا مطلقا. الرابع اطلاق - 00:50:05

رابع صورة المقيس عليها هذا يأتي في باب القياس اذا اربع اصطلاحات للاصوليين والفقهاء في كلمة اصول في كلمة ما المراد بالاصل؟ اما الدليل واما الرجحان واما القاعدة المستمرة واما المقيس عليه. والذي يتعلق به - 00:50:24

بحث معنا هنا هو الاول العاصم بمعنى الدليل. حينئذ اصول الفقه المراد به ادلة الفقه. ادلة الفقه. فالاصل ما عليه غيره والفرع ما على سواه ينبني. يعني الفرع مقابل العصر. عندنا اصل وعندنا فرض - 00:50:44

نحن نعرف الجزء الاول المضاف وهو الاصل وجمعه اصول. ما الذي اتى بكلمة فراغ كما قلنا التعريف هنا تعريف للمركب الاضافي اصول وفقه اصول جمع اصل وعرفنا الاصل في اللغة وفي الاصطلاح الاصل ان تنتقل الى الفقه الذي هو الجزء الثاني. لماذا جاء

بالفرع هنا - 00:51:05

قيل استطرادا استطراد لانه لما ذكر الاصل يتبادر الى الذهن ماذا؟ الفرع فزيادة ايضاح معنى الاصل يعرف بحقيقة الفرع وبضدها تبين الاشياء. فاذا عرف الاصل عرف فرعه حينئذ تتم المعنى. فلزيادة الايضاح ذكر - 00:51:28

معنى معنى الفرع والفرع ما على سواه ينبني يعني ما ينبني على سواه كالجدار بالنسبة للاساس وفروع الشجرة بالنسبة لي لاصلها. وفروع المسائل الفقهية بالنسبة للادلة. يسمى فرعاً يسمى يسمى فرعاً - 00:51:50

كما ذكرنا فيما يتعلق بمسألة سابق وجوب الصلاة وجوب الصوم يقول هذا فرع يترتب على اي شيء ينبني على اي شيء على اصله وهو الدليل وهو الدليل. والفرع ما يعني شيء محسوس او معقول. ليعم لان الفروع فروع الفقه هي المبنية على اصولها. وهذا ليس - [00:52:13](#)

ليست باشيء محسوسة وانما هي شيء مدرك به بالعقل يعني امور معقولة او معنوية. ما على سواه ينبني يعني ما ينبني على سواه كفروعه الشجرة لاصولها وفروع الفقه لاصوله. ثم قال رحمه الله تعالى اذا عرفنا معنى الاصل - [00:52:39](#) لغة واصطلاحاً. اما في اللغة فهو ما يبنى عليه غيره. واما في الاصطلاح فله اربعة اطلاقات. المراد منها ويفيدنا هنا هو المعنى الاول وهو الدليل وهو الدليل. وعليه تعرف المعنى الاضافي لكلمة اصول فقهية - [00:52:59](#) وهو ادلة الفقه. ادلة الفقه. ثم انتقل الى الجزء الثاني. وهو المضاف اليه. مضاف اليه وهو كلمة فقه ولها معنيان معنى اللغوي ومعنى اصطلاحاً اما المعنى اللغوي فالفقه في اللغة الفهم - [00:53:20](#)

مطلقاً سواء كان فهماً لما ظهر او لما خفي. وبعضهم قيد الفهم هنا لما دق. يعني الاشياء الخفيفة الخفية. التي لا تفهم مجرد اطلاق اللفظ ولكن هذا ليس ليس بسديد. بل الصواب ان الفقه في اللغة هو الفهم مطلقاً. سواء لما ظهر او لما خفي - [00:53:39](#) ودقة وان قيده اسحاق الشراز بالثاني. لانه يقال فقهاء كلامك ولا يقال فقهاء السماء والارض اذا الفقه في اللغة الفهم ومنه قوله تعالى قالوا يا شعيب ما نفقه كثيراً مما تقول ما نفقه يعني - [00:54:03](#)

ما نفهم وما يقوله شعيب اكثر ما يقوله ما هو؟ ها التوحيد احسنت توحيد والتوحيد من اوضح الواضحات من احكم المحكمات هو هو التوحيد. وكذلك يفقه قلبي وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون. اذ لا لا تفهمون. اذا الفقه في اللغة هو الفهم. واما في الاصطلاح - [00:54:23](#)

فعره المصنفون بقوله علم كل حكم شرعي جاء اجتهاد دون حكم قطعه. والفقه علم وبكل حكم شرعي صاحب الورقات قال معرفة والمصنفون عدل عنها فقال علم وهل ثم فرق بين العلم والمعرفة؟ كلام طويل والاصح عند اهل اللغة ان العلم والمعرفة مترادفان - [00:54:52](#)

بمعنى واحد والمراد بالعلم هو الادراك. مطلق الادراك. يعني فهم الكلام. فهم الكلام يسمى علماً. ويسمى معرفة حينئذ في اللغة وهو استعمال اكثر اهل اللغة ان العلم والمعرفة مترادفان. كل منهما يفسر بالآخر وسيأتي في تعريف - [00:55:17](#) ناظم هنا وعلمنا معرفة المعلوم. العلم معرفة المعلوم. حينئذ يفسر العلم بالمعرفة. اذا والفقه علم عبر بي بالعلم وخالف صاحب الاصل وهو جويني رحمه الله تعالى في الورقات حيث قال معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد. وهنا قال علم - [00:55:40](#) علم كل حكم شرعي هناك قال الاحكام الشرعية وحذف ال وجاء بدلها بكل. فيدل حينئذ ان المراد بالاحكام الشرعية كلها بمعنى ان الشخص لا يكون فقيها الا اذا كان عنده علم وتصديق جازم بماذا؟ بجميع الاحكام الشرعية - [00:56:04](#)

والمراد بالاحكام جمع حكم وهو الذي سيعرفهم فيما سيأتي والحكم واجب الى اخره. سبعة احكام على رأي صاحب الاصل. والشرع المنسوبة للشرع والمراد به الكتاب والسنة. كتاب والسنة. حينئذ الاحكام الشرعية نقول اي الاحكام - [00:56:30](#) عن الكتاب والسنة لانه لا حكم الا لله تعالى كما كما سيأتي. علم كل حكم شرعي قلنا لا يسمى الفقيه فقيها الا اذا كان عنده علم بجميع الاحكام الشرعية. لكن مرادهم بهذا لان المسألة هنا مجرد اصطلاح مرادهم ان يكون عنده ملكة - [00:56:50](#) بحيث لو اراد ان يصل الى الحكم الشرعي ولم يكن موجوداً عنده لاستطاع ان يأتي به وهذا من اجل ماذا؟ لانه وجد بكلام الائمة كبار ومن ابرزهم الائمة الاربعة انهم سئلوا عن اشياء - [00:57:13](#)

شرعية في مسائل قالوا لا ندري الله اعلم الامام مالك سئل عن اربعين مسألة قيل قيل ثمانية واربعين قال في اثنتين وثلاثين لا ادري. والامام احمد ما اكثر ما يقول لا ادري. طيب اذا قلنا - [00:57:32](#) علم كل حكم شرعي هل هؤلاء فقهاء ليسوا بالفقهاء لانه لا يدري بعض المسائل. لكن المراد هنا كل حكم شرعي الصلاحية حينئذ بعض المسائل بل اكثر المسائل تكون موجودة عندهم. لو سألتهم ما حكم كذا؟ قال كذا وكذا. وبعض المسائل تسأله يقول لا ادري -

لكنه يستطيع ان يذهب وينظر في ادلة الكتاب والسنة ويبحث ويأتيك بالجواب. الاول يعبر عنه بانه فقير بالفعل والثاني يعبر عنه انه فقيه بالقوة يعني عنده ملكة بواسطة هذه الملكة يستطيع ويقتدر ان يبحث في الادلة الشرعية فيصل - [00:58:12](#)

الحكم الصحيح. ولذلك ما نقل عن الائمة الاربعة انهم قالوا لا ندري لو بحثوا ونظروا وتأناؤا حينئذ وجدوا وجدوا الجواب. اذا قول كل حكم شرعي على بابه يعني لا يكون الفقيه فقيها الا من علم جميع الاحكام الشرعية لكن بالمرتبتين بالفعل - [00:58:39](#)

بان تكون جاهزة عندهم. يسأل عن مسألة ما حكم قراءة الفاتحة للصلاة؟ يقول ركن جاهز للجواب ما حكم كذا وكذا؟ لا ادري. يعني الان وابحث واتيك به بالجواب. الاول يعبر عنه انه عالم بالفعل. فقيه بالفعل. والثاني - [00:59:00](#)

عبر عنه بانه فقيه بي بالقوة واضح الكلام والفقه علمه علمه. كل حكم شرعي قيد الحكم هنا بكونه شرعيا وهذا احتراز عن الحكم العقدي والحكم الاصطلاحي والحكم العادي او العرفي - [00:59:17](#)

حكم عقلي الكل اكبر من الجسم ايها اكبر؟ الكل ام الجزء ايها اكبر الكل اكبر من من الجنس. هذا حكم عقلي. حكم عقلي النار محرقة حكم الفاعل منصوب ها منصوب او مرفوع - [00:59:41](#)

مرفوع هذا حكم اصطلاحى حكم الاصطلاح. اذا حكم شرعي احترز هنا بهذا القيد. وهو كون هذه الاحكام شرعية احترز بها عن الاحكام العقلية عن الاحكام الاصطلاحية عن الاحكام الحسية او عن الاحكام العرفية فكل حكم ليس مصدره الشرع فليس داخلا في -

[01:00:10](#)

المسمى الفقهي جاء اجتهادا جاء اجتهادا. يعني جاء ثبوته وظهوره بالاجتهاد. بالاجتهاد بذل الوسع في بلوغ الغرض هذا المراد وسيأتي فصل كامل في في الاجتهاد. قوله جاء اجتهادا يعني جاء العلم - [01:00:32](#)

بالاجتهاد لان الاحكام الشرعية كما هو معلوم نوعان حكم شرعي قطعي يعني ليس مداره على البحث والاجتهاد فوجوب الصلاة هل يأتي طالب علمي يريد ان يبحث المسألة الصلاة خمس واجبة وليست بواجبة - [01:00:53](#)

ها هل يمحي الطالب علم؟ لو قال طالب علم اريد ان افرد بحث هل الفجر واجبة وليست بواجبة؟ يقبل منه لا يقبل منه لماذا؟ لان هذا الحكم قطعي مجمع مقطوع به يعني لا يحتمل النقيض البتة - [01:01:15](#)

فليس محلا للبحث ولا للاجتهاد. كذلك حرمة الربا حرمة الزنا. وجوب بر الوالدين. تحريم قطع. صلة ونحو ذلك هذه احكام قطعية بمعنى ليس طريقها الاجتهاد. وليس ثم خلاف فيها بل اجماع والاجماع معلوم يعلمه الخاص - [01:01:33](#)

ها والعامي. يعني علمه مشترك بين العامي وبين العالم. وهذا ما يعبر عنه بالقطعيات فوجوب الصلوات وحرمة الزنا وحرمة الربا ليس خاصا بالعلماء. هذا مشترك قدر مشترك يعلمه العامي كما انه يعلمه العالم. هنا قيد المصنف رحمه الله تعالى قوله جاء اجتهادا. اي هذه

الاحكام الشرعية لا - [01:01:53](#)

لا تسمى فقها الا اذا كان طريقها الاجتهاد والنظر والبحث حينئذ الاحكام الشرعية التي ليس طريقها النظر والبحث والاجتهاد ليست ليست بفقه لا تسمى فقها لا تسمى فقها فكل ما اشترك في علمه العام والخاص لا يسمى فقها عند ناظم كصاحب الاصل. ولذلك

يقيد العلم عندهم - [01:02:23](#)

الشيء المكتسب كما في حد صاحب جمع الجوامع الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسبة طرازا من غير المبتسم. غير المبتسم. من ادلتها التفصيلية. وهل هذا مسلم للناظم رحمه الله تعالى او لا - [01:02:50](#)

الصواب ان الفقه يعم النوعين ما كان معلوما من الدين بالضرورة او ما عبر عنه بالقطع وما كان طريقه الاجتهاد لان العلم او الوصف بالقطع والاجتهاد او الظن هذا وصف النسبي. يعني يختلف من زمن الى زمن ويختلف من - [01:03:10](#)

شخص الى شخص. اذا حاصل ان المصنفون رحمهم الله تعالى عرفوا الفقه بانه علم كل حكم شرعي جاء هذا احترازا عن القطع ولذلك قال دون حكم القطع مما يشترك في معرفتها الخاص والعام فلا يسمى فقها - [01:03:33](#)

والصحيح انه يسمى يسمى فقها. فكل حكم شرعي سواء علمه الخاص والعام او انفرد به الخاص فهو فقهاء التقسيم الموجود هذا

عند الفقهاء عند بعضهم بين الذي طريقه لاجتهاد فهو الفقه وما ليس طريق الاجتهاد فليس بفقه هذا مجرد الصلاح - [01:03:53](#)

مجرد اصطلاح والفقيه هو الفقيه الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفي زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم وهذا التفريق يعتبر حادثة والفقه علم كل حكم شرعي جاء اجتهاد دون حكم قطعي - [01:04:13](#)

اذا عرف لنا الاصل وعرف لنا الفقه وكل منهما له معنى لغوي ومعنى اصطلاحى ثم انتقل الى معرفة الحكم معرفة الحكم لانه قال كل حكم شرعي علم كل حكم شرعي - [01:04:33](#)

فما هو الحكم؟ وما هي اقسامه اراد ان يبين لنا فيما سيأتي من البحث وبحث مرتب بعضه على بعض المراد بقوله كل حكم شرعي. قال والحكم واجب ومندوب وما ابيح. والمكروه مع ما حرم مع - [01:04:52](#)

صحيح مطلقا والفاقد مقاعد من عاقد في بعض النسخ من عاقد وهو احسن وهو احسن نعم قال الناظم رحمه الله تعالى والحكم واجب ومندوب الى اخره. تعرظ للحكم لانه ذكره ماذا؟ ذكره في حد الفقه. والفقه - [01:05:13](#)

علم كل حكم شرعي ثم اراد ان يبين لنا حقيقة هذا الحكم وبدأ بتقسيمه صواب ان يحد اولا ثم بعد ذلك يذكر شيء من من اقصاه. الحكم في اللغة المنع - [01:05:33](#)

الحكم في اللغة المنع. ومنه قيل للقضاء حكم لانه يمنع من غير المقضي والحكم هو هو القضاء. اذا الحكم في اللغة المنع بني حنيفة تحكم سفهائكم اني اخاف عليكم ان اغضب. قوموا سفاهكم يعني - [01:05:47](#)

امنعوه فاذا الحكم بمعنى معنى المال واما بالصلاح الاصوليين يقال الحكم هو خطاب الله المتعلق بفعل المكلف من حيث انه مكلف به خطاب الله المتعلق بفعل المكلف من حيث انه مكلف به. هذه ثلاثة قيود - [01:06:06](#)

اولا خطاب الله يعني كلام الله كلام الله. فلا حكم الا ومصدره كلام الله تعالى حينئذ اين نضع حكم النبي صلى الله عليه وسلم كما قلنا في السابق. ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم فهو مما حكم به الرب جل وعلا. وما اتاكم الرسول - [01:06:30](#)

خذوا من يطع الرسول فقد اطاع الله. اذا ليس فيه اخراج لحكم النبي صلى الله عليه وسلم لان الاحكام الشرعية الشرعية الحلال والحرام منه ما هو مأخوذ من الكتاب فقط - [01:06:52](#)

وليس بالسنة ذكر له ومنه ما هو موجود في السنة وليس له ذكر في في الكتاب. ومنه ما هو مشترك ومنه ما هو مشترك يعني نص عليه في الكتاب القرآن ونص عليه كذلك في في السنة. حينئذ ما جاء منصوصا عليه في الكتاب - [01:07:06](#)

السنة واضح بين ان خطاب الله دخل فيه خطاب النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن ما اختص به بيان السنة ولم يرد ذكره فيه في الكتاب فاذا قيل الحكم هو خطاب الله نقول وكل ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم فهو من حكم الله تعالى. لان النبي - [01:07:24](#)

صلى الله عليه وسلم وبلغ عن الله وهو مأمور بالتبليغ كما ذكرنا في الاية السابقة يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك فاذا اجتهد النبي صلى الله عليه وسلم ما اقره الرب جل وعلا وحين اذ يكون منسوبا للرب. اذا القيد الاول في هذا الحكم هو قوله خطاب الله. والمراد - [01:07:44](#)

به كلامه ذو اللفظ والمعنى ذو اللفظ والمعنى بمعنى ان كلام الله الذي هو القرآن لفظا ومعنى هو الذي يسمى بالخطاب. والتشريع لا يكون الا من عنده جل وعلا. الثاني القيد الثاني قول المتعلق بفعل مكلف - [01:08:04](#)

والمراد بفعل المكلف ما المراد بفعل مكلف؟ الاعتقاد والقول والفعل. هو الذي يتعلق به الحكم الشرعي. لان انسان يفعل يعتقد شيء فيقال له هذه العقيدة صحيحة او او فاسدة. اذا تعلق بها حكم الشرع هذا حلال وهذا حرام - [01:08:24](#)

كذلك يقول قولاً فيقال هذا مأمور به وهذا منهي عنه. كذلك يفعل بجوارحه افعال. فيقال هذا مأمور به وهذا اذا الانسان من حيث هو الانسان سواء اعتقد او قال قولاً او فعل فعلاً. فهذه المحال الثلاثة هي - [01:08:44](#)

متعلق لحكم الله جل وعلا. فيأتي خطاب الله تعالى مبينا هذا الاعتقاد مطلوب ايجاده. على جهة مثلا او على جهة الاستحباب وهذا الاعتقاد مطلوب تركه اما على جهة التحريم او على جهة الكراهة - [01:09:04](#)

إذا المراد بفعل مكلف القول والاعتقاد والعمل. ومن هو المكلف؟ هو البالغ العاقل الذاكر غير المكروه وخرج بهذا القيم خطاب الله المعلق بفعل المكلف هل كل كلام الله تعالى في القرآن متعلق بفعل مكلف. تحليلًا وتحريمًا أو شيء متعلق بذاته بذات الرب جل وعلا -

01:09:24

باسمائه وصفاته وشيء متعلق بالجمادات وشيء متعلق بفعل مكلف هذه الأنواع كلها موجودة فيه في القرآن. الله لا اله الا هو الحي القيوم هذا متعلق بذاته باسمائه بصفاته بافعاله. وليست متعلقة - 01:09:51

بفعل مكلف. لان المراد هنا بالحكم الشرعي كما نص الناظم. والحكم واجب ومندوب وما ابيح. اذا لا بد من افعل ولا تفعل لابد من افعل ولا تفعل. وهذا لا اله الا هو. هذا يقول متعلق بذاته. حينئذ خرج بقوله المتعلق - 01:10:09

المكلف وخرج بهذا القيد ما تعلق بذاته واسمائه وصفاته والجمادات ويوم نسير الجبال وترى ارض بارزة هذا متعلق بالجمادات وليس متعلقا بفعل مكلف. كذلك اذا تعلق بفعل الانسان لا على جهة - 01:10:29

قال بالفعل او الترك يعلمون ما تفعلون هذا تعلق بفعل مكلف لكن من جهة ماذا؟ من جهة الاخبار بان الحفظة يعلمون فعلا مكلف. لكن ليس فيه افعل ولا تفعل والمراد بالحكم الشرعي هنا ما فيه افعل بمرتبتيه الواجب والمندوب ولا تفعل بمرتبتيه - 01:10:49

المحرم والمكروه الثالث من حيث انه مكلف. خرج به ما تعلق بفعل مكلف لا من حيث انه مكلف به. يعني من حيث المطالبة ايجاده او تركه. نحن يعلمون ما تفعلون. يعلمون ما تفعلون. هذا هو الحكم في اصلاح الاصولية. خطاب الله - 01:11:15

تعلق بفعل المكلف من حيث انه مكلف فدخل هنا في قوله من حيث انه مكلف يعني مطالب الفعل ايجاد او تركا. دخلت فيه الاحكام الخمسة ولذلك بعضهم يعبر هنا بالاعتناء او الوضع او التخيير. والاعتناء المراد به الطلب - 01:11:40

لان خطاب الله اذا تعلق بفعل المكلف اما ان يتعلق به على جهة الاقتضاء يعني طلب الفعل طلب الفعل. او طلب الترك او التسوية بين الامرين. وهذه ثلاثة انواع من جهة الاجمال. طلب الفعل وطلب الترك والتخيير - 01:12:03

بين الامرين الشريعة كلها متعلقة بفعل مكلف لا تخرج عن هذه القسمة الثلاثية طلب الفعل بمعنى ايجاد الشيء وهذا يدخل فيه القول والعمل يعني بالجوارح. هذا طلب الفعل. ثم هذا النوع على مرتبتين. لانه اما ان يقتضي طلبا على جهة - 01:12:28

الجزمة بحيث لا يسوغ للعبد ان يترك هذا الفعل ولو تركه لرتب عليه العقوبة وهذا يسمى ماذا يسمى واجبا. هذا النوع الاول طلب فعل على جهة اللزام ويكون الطلب جازما هذا يسمى واجبا. طلب فعل - 01:12:52

لا على جهة الجزم خير واعطى المكلف الخيرة في في الترك. هذا يسمى ماذا؟ يسمى ندبا. اذا الواجب والمندوب يشتركان فيما في ان كلا منهما مطلوب فعله وايجاده - 01:13:13

الا ان الواجب يختلف عن المندوب مع هذا الاشتراك انه لا يجوز له الترك. فلو تركه لترتب عليه العقوبة ان المندوب يجوز تركه. ها يجوز تركه مع الاثم او لا؟ لا مع الاثم. فلما دل الدليل على على ان الرب جل وعلا لم يرتب على هذا - 01:13:32

ترك عقوبة علمنا انه مندوب. اذا مطلوب الفعل يدخل تحته مرتبتان. النوع الثاني مطلوب الترك مطلوب الترك يعني يرد خطاب الله تعالى متعلقا بفعل المكلف ويطلب منه الترك لا تفعل لا تقل. وهذا على مرتبتين. اما ان يكون على جهة اللزام بحيث لو فعل -

01:13:56

رتب عليه العقوبة اما في الدنيا والاخرة او في الاخرة. وهذا الذي يسمى بماذا؟ بالمحرم. واما لا على سبيل الجزم لان لو فعل لم يرتب عليه العقوبة لا في الدنيا ولا في الاخرة. وهذا يسمى ماذا؟ يسمى المكروه. اذا مطلوب - 01:14:23

الترك على مرتبتين. مع الجزم وهو المحرم لا مع الجزم وهو المكروه. بقي قسم ثالث وهو بين الامرين جعل الشارع رب جل وعلا الخيرة للعبد افعل او لا تفعل تنام او لا تنام تأكل او لا تأكل - 01:14:43

حينئذ نقول هذا سوى بين الفعل والترك لم يرجح الفعل ولم يرجح الترك وانما سوى بينهما وهو المباح الذي بقي على اصل الاباحة. ولذلك كما قلنا من حيث انه مكلف به يدخل فيه هذا النوع - 01:15:02

الاحكام الشرعية وحكم الشرع على نوعين. احكام تكليفية واحكام وضعية. احكام التكليفية هي الخمسة. الواجب والمندوب والمحرم

والمكروه والمباح. وهي ما كلف المخاطب بمقتضاها. فعلا او تركا. كلف يعني طوبى ولو فيه مشقة مخاطب بماذا؟ بمقتضاها فعلا او تركا. والنوع الثاني وهي الوضعية - [01:15:21](#)

وهي ما وضعه الشارع من علامات واوصاف للفعل او الترك او النفوذ او الالغاء. يعني علامات واوصاف علق على الاحكام التكليفية وهذا ما يعبر عنه بالاسباب والشروط والعلل والموانع والصحة والفساد. اذا الحكم الشرعي على ما ذكرناه ثم - [01:15:51](#)

ينقسم الى قسمين احكام التكليفية واحكام وضعية. المصنف هنا يرى رأيا خالف جماهير اهل الاصول وهو ان الحكم التكليفي سبعة انواع خمسة المذكورة السابقة وزاد عليها الصحة والفساد. والصحيح ان يقال ان القسمة ثنائية اما حكم وضعي واما - [01:16:15](#)

تكليف والاحكام التكليفية خاصة بالخمس وما زاد فهو داخل في القسم الثاني وهو الصحة والفساد. وفي النوع الثاني وهو الحكم الوضعي لان الحكم الوضعي ليس المخاطب مكلفا باحداث شيء يعني الواجب اذا قيل هذا واجب يعني افعل - [01:16:39](#)

هذا مندوب يعني افعل هذا محرم هذا مكروه يعني لا لا تفعل اما الصحة هذا لا يتعلق به فعل مكلف. فكل ما يتعلق به فعل المكلف

طوبى بالايجاد او الترك هذا الذي يعنون له بالحكم التكليفي - [01:16:58](#)

واما الحكم الوضعي فلا علاقة له بهذه الاحكام. والحكم واجب ومندوب وما ابيح. والمكروه مع ما حرمه مع الصحيح مطلقا مع

الصحيح مطلقا. اذا قوله مع هذي للمصاحبة يعني تصحب الاحكام السابقة الواجبة ما عطف عليه الصحيح - [01:17:15](#)

هذا ليس بصحيح لماذا؟ لان الصحيح هذا من الحكم الوضع وليس من الحكم التكليفي. لان الحكم التكليفي الخطاب يكون موجها للعبد بايجاده فعل او ترك. وكون الصحيح صحيحا ليس فيه فعل او ترك. وانما يعنون بالصحيح لما استجمع الشروط وانتفت الموانع.

فيقال صلى - [01:17:40](#)

صحيحة. متى نقول صلى صلاة صحيحة؟ اذا اتى بالشروط والاركان وانتفت الموانع. هذا الذي من فعله هو اتى بشرط اتى بالركن اتى

بالواجبات انتفت الموانع لم يصلي به نجاسة ونحوها حينئذ نقول صلاته صحيحة - [01:18:07](#)

اول من فعله والوصف بالصحة هذا علامة. ان وجدت هذه الشروط وانتفت الموانع حكمنا على فعله بكونه صحيحا. ان التفت انتفت

الشروط او بعضها او وجدت موانع حكمنا على فعله بكونه فاسدا وليس بالصحيحة - [01:18:27](#)

اذا زالت الشمس صلي الظهر. زوال هذا ليس من شأنك انت من فعل من من؟ فعل الرب جل وعلا. ليس من فعلك هل نقول لك مثلا

ايتي بهذا الوقت وادخل صلاة الظهر؟ هذا ممتنع. حينئذ لم يكن ذلك من - [01:18:46](#)

من فعلك والحكم واجب هذا الحكم الاول ومندوب هذا الثاني وما ابيح يعني المباح هذا الثالث والمكروه هذا الرابع مع مع حرمة

يعني مع المحرم والالف في قوله حرم هذه للاطلاق. مع الصحيح لما جاء بمع علمنا انه اراد المصاحبة - [01:19:03](#)

فالاحكام التكليفية عند صاحب الورقات تبعه ناظم هنا سبعة زاد الصحة والفساد وهذا ليس لسديد كما هو مذهب جماهير اهل

الاصول. قوله مطلقا هذا حال من قول الصحيح يعني سواء كان وصف الصحة لشيء واجب او مستحب - [01:19:24](#)

في شيء واجب او مستحب. فنقول صلاة الظهر اذا وقعها على وجهها الشرع صحيحة اذا وصف الصحة جاء لشيء واجب. كذلك لو

سن صلى السنة الراتبه تقول صلاته صحيحة. اذا وصف الصحة على شيء وقع على شيء مستحب - [01:19:47](#)

صام رمضان مستجمعا للشروط الموانع يقول الصوم صحيح. صام تطوعا صوم صحيح على شرطه اذا قوله مطلقا سواء كان واجبا او

غيره. والفاقد والفاقد هذا مقابل للصحيح. وهو الذي يعنون له - [01:20:06](#)

الباطل والفاقد والباطل بمعنى واحد مترادفان من قاعد هذان من قاعد هكذا في بعض النسخ والاحسان من عاقد من عاقب عاقد

زنفاع المين؟ من العقد. والعقد معلوم انه المراد به المعاملات - [01:20:26](#)

المعاملات من قاعد او عاقد. اذا قيل عاقد واضح قاعد يعني تارك للعبادة. واذا ترك العبادة اشتغل بماذا اذا ترك العبادة اشتغل بماذا؟

بالبيع والشراء حينئذ دخل في ماذا؟ دخل في العقود. اذا من قاعد يعني تارك للعبادة. هذان اي الوصفان الصحة والفساد -

[01:20:45](#)

او للتنوع من عابد من عابد. فيقال الصلاة صحيحة والصلاة باطلة. اذا وصف الصحة والفساد تكون في المعاملات ويكون فيه في

العبادات يكون في المعاملات ويكون في في العبادات ثم شرع الناظم رحمه الله تعالى في بيان حقيقة الواجب وما سيأتي بحثه.
والكلام فيه فيه فيه متصل. لكن يرد السؤال هنا قوله والحكم - [01:21:16](#)
واجب ومندوب. قال الشارح هناك في لطائف الفقه هو العلم بهذه السبعة هذه السبعة التي ذكرها اي معرفة جزئيات
لانه قال حكمه واجب ومندوب الى اخره طيب ما هو الفقه - [01:21:46](#)
الفقه هو العلم بالواجبات والمندوبات والمكروهات والمحرمات والافعال الصحيحة والافعال الفاسدة اذا علمنا هذه الاشياء حكمنا عليه
لانه فقيه ويأتي بحثه ان شاء الله وغدا صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:22:08](#)